بالكثرة وليس ذلك بشئ من الكثرة شئ وفي هذا المعنى الفاعل ما يظهر من العمائر بالكثر
والسعي والله اعلم وفي ذكره صاحب الترقات ان الغي عبارة عن صور استحقاق بالشخص
ترتبة لكون سببا فتوقف من الكبر وعدم الاستطاعة وقد يطلق على الغير فاما مجرد
المسرة فلا يكون وهما فلا قبح فيها اذ ما لا يكون وهما عن النفس ضروريا كالكلف
فلا قبح لكن قد لا يكون للعقل مع ذلك قبح عند من يستحق به الكلف العقاب لوقوفه
على اختياره بنفسه اما المسرة بالطاعات فرجحت بامر الله بها عند وعاينه
وناسده فليس بحق اذ لا تناول على الغير بها هذا المعنى الذي ذكرنا وقد تقدم لنا مثل
الطريقة ان عد ذلك والنظر اليه من الاعجاب وانت خبير بانه قد قيل في موكد تعالى اجعلنا
سعاية الحاج الا ان نزلت في مفاخرة علي على عباس وطلحة قال طلحة اما ضاف البيت
بيع معاشه ولو شئت لبت فيه وقال العباس بعد سلامة اما صاحب السعاية والعالم بها
وقال علي علم ما ادري ما تقولان لقد صليت الى القبلة سبعة اشهر قبل الناس وانا صاحب
الجهاد ذكره في جامع البيان باسناده واضافه الى اكثر السلف وفي مسلم انها نزلت
في سلمة واسلم احلفوا بها للفضل فذكرهم عمر انه استقى فيها فرأيت الاية وكثير
من اللغة والافاضل والعصوص يذكرون شيئا مختصون به وانزل فيهم وآثر
عنهم وذكر لهم على رسول الله من الفضايل يطلبون بها رفع مقامهم وحوز مآثرهم
وقد يفتح الفتح عند الشاجر لمراد الحصوصية الذكورة وغير ساكر واما العموم
فدليل على عدم عدم عنه كثير من ذلك ولما القطع به كما تقدم فكما لا يكون من الكبير
ذلك لا يكون من العجب اذ المرجع به الى عدم الاعتداد وكما ذكرنا ما وعند الحكم
بالعبارة يجري الحكم في جواز ذلك لغرض الصلاح فليتحقق اصول ذلك وفروعه سبحانه
ما يملك الحكم اذا عرفت ذلك فساق جواز الاقرار بالاباء الصالحين ونحو

ذكر وظايفه

ذلك وظايفه ولو تتبع حصول شئ من ذلك لكثره فرع واعلم ان الامر الذي يحتمل الاعتبار
بالوقوف بين ان يكون اضطرارا او اختيارا كما اشار الله سوله ذلك الحصار الى الحصن الاعلى
الاعلى كالتجب وفي قال لا يعف على الحصار لانها معامله للاحتياز به وورد عنه
الجبال قال في العامرين يعني الحبس في الخلق واخلق اما الخلق وظاهره واما الخلق
بالضم وهو في اللغة العادة السجية وهو الذي يصدر عليه الطبع
وفي الاثر من يحلو خلق وما صار طبعه فيه فعال الحض المحقق لاصله الخلق
عربي وقامه ملكت ولم تكمل فيه امور المجاهدة والرياضة حتى يقوى ويصير
محمودا وعلى هذا يحمل ما ساتي في الحس والجراءة وساتي والفصاحة وما
في اللغة ما معنى عن الظهور والابانة ولعل المراد ما عنه عليا البحاني وفصاحة
المتكلم وهي ملكة اي كيفية راسخة في النفس يقتدر بها على التعبير عن المقصود
بلفظ فصيح وفي كونها كذلك على الاطلاق نظر ظاهر وهو ماخوذ في حد بعضها
صاحة المفرد وهو مخالفة القياس وهو من علم الصرف والفصاحة في
الكلام ومنها ضعف التاليف وهو من علم النحو وكذلك التعقيد والغرابة
بعرف مركبات اللغة المالوسة كالمخ والبلاغة كذلك او لكثرة عشرة والاقارب
او مال وفي كون المال اضطرارا على الاطلاق تامل فكم من واقف عن طلب
المال بحث لو اخذ ذلك له لامد فالم بعد ولده عليه قدره وابعد احالا لا يمكن انكاره
كيف وقد قال لرسول الله صلعم مفاتيح خزائن الدنيا جايا وينافي الاضطرار
وقد قال من يتكلم في احواله كان غزوه احتياريا لانه صلعم قد
صحت عليه الفتوح وحلت له الاموال ومات ودرعه مرهونة عند
اليهودي في نفقة عياله وقالت عايشة ما شبع رسول الله ثلاثة ايام تباعا
حتى قبض ولو شاء الله اعطاه ما لم يحظ بالمال وقد قال تعالى اني

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)